كون جزء من قبلها او كجزء منه ولا ينافي ذلك الا في المفردات قال في مغني اللبيب
هذا هو الصحيح وعن ابن السيد في قول امرء القيس شربت بهم حتى تكل مطيهم
فيمن رفع تكل ان جملة الكل مطيهم معطوفة تجى على شربت بهم ويحتمل ان الاصل
اختاره وح يكون ما بعد حتى العاطفة كما يجوز فيه الامران نحو عرفت امورك
حتى انك وبعد مذ ومنذ الاسميين والحرفان داخلان في حرف الجر
لانهما مبتداء وان مع جملتها خبر بتقدير زمان مضاف وقيل بالعكس
نحو ما رايته مذ انك اي مذ زمان انك قائم وحيث جاز التقدير
ان اي تقدير الجملة وتقدير المفرد جاز الامران الكسر والفتح في ان
الكسر على تقدير جعل ان مع اسمها وخبرها جملة والفتح على تقدير جعلها
معها مفردا كان التي وقعت بعد الجزاء او اذا المفاجاة نحو من يكرمني
فانه اكرمه او اذا انه اكرمه فان كسرت انت فضمير المفعول محذوف
اي كسرتها او الفعل مجهول والضمير المستتر فيه لان والكسر اولى لانه
لا يحتاج الى تكلف الحذف ورجحانه لا ينافي جواز الاخر فلا يرد انه كيف
يجوز الفتح المحوج الى الحذف مع صحة الكسر المستغنى عنه قاله الفاضل
العصام فالمعنى فانا اكرمه لان المكسورة لا تغير المعنى وان فتحت
انت او ان اي قرأت بالفتح او قرأته فالمعنى فاكرامي اياه ثابت
فان مع اسمها وخبرها مبتداء محذوف الخبر كذا الرضي وتقدير الخبر مؤخر

في بيان

في بيان المعنى لا يوجب تأخيره اذا صرح بان يراد ان الخبر اذا كان خبر ان يجب
تقديمه ويجوز ان يكون معناه فجزاؤه اني اكرمه بتقدير مبتداء كما ذكره الجامي
وان كانت الحذف قبل الحاجة غير قليل في كلامهم وايراد لفظ الجزاء بعد فاء
الجزاء ثابت في كلام المعجز مثل قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه
جهنم وتخفف ان المكسورة بحذف النون الثانية مع حركتها لكثرة الاستعمال
وثقل التشديد فيلزم اللام اذا لم يكن بعدها نفي او لم يقتض المقام الا الاثبات
سواء عملت نحو وان كلا لما ليوفينهم بتخفيف ان ولما ولا يجوز المخففة
عند اكثر الكوفيين والاية حجة عليهم او الغيت وان كانت لكبيرة اما مع
الالغاء فللفرق بين هذه وان النافية واما مع الاعمال فللفرق ايضا
في غير اللفظي وفيه للاطراد وهذا خلاف مذهب سيبويه وسائر النحاة — والاخفش م
فانهم قالوا مع الاعمال لا يلزمها اللام لحصول الفرق بالعمل في خبرها
سواء كان خبرا لها دائما دخلت عليه او عن الخبرية كما عند دخوله افعال
عليه لانه وان خرج عن الخبرية لها لفظا الا انه خبر لها معنى لان معنى
ان نظن زيدا لقائما ان زيدا لقائم في ظننا وكذا غيرها في غيره
لان اللام بعد التخفيف لا يدخل في الاسم ومعمول الخبر وان كان بعدها
نفي يمتنع اللام يقال ان زيد لن يقوم وان اقتضى المقام الاثبات
نحو ان الله واحد يجوز تركه لعدم الالتباس ويجوز الغاؤها لفوات

Copyright © King Saud University